

أسس منح حوافز للنشر العلمي لأعضاء هيئة التدريس في جامعة عمان العربية

المادة (1): تسمى هذه الأسس بأسس منح أعضاء هيئة التدريس في جامعة عمان العربية حوافز لمن يقومون بنشر بحوثهم العلمية في المجالات العلمية المصنفة عالمياً وفقاً لتصنيف هيئة (ISI) Thomson Reuters والذي يصنف المجالات وفقاً للسمعة العالمية والمراجعات الرصينة ولمعامل التأثير (IF) Impact Factor ، أو في المجالات المميزة والعريقة مثل (Nature أو Science) أو ما يعادلها ، أو يقومون بتأليف كتب أو فصول في كتب تنشر من قبل دار نشر عالمية ، أو يقومون بتسجيل براءات اختراع عالمية ، أو تم الاستشهاد ببحوثهم عالمياً.

المادة (2): تهدف هذه الحوافز للنهوض بالبحث العلمي على مستوى الجامعة والمستوى الوطني ورفع مستوى الجامعة لتكون من ضمن أعلى خمسمائة جامعة عالمياً وتحقيق الحضور العالمي لأعضاء هيئة التدريس والجامعة .

المادة (3): تمنح الجامعة سنوياً (5) أنواع من الحوافز بناءً على هذه الأسس وآلية تقييم محددة لكل نوع من هذه الحوافز .

أولاً: حوافز النشر العلمي

المادة (4): تصرف الجامعة بالتنسيب من مجلس البحث العلمي في الجامعة مكافأة مالية لأعضاء هيئة التدريس برتبة أستاذ الذين نشروا بحوثهم في مجلات عالمية مصنفة وفق قواعد التصنيف المدرجة في الجدول الآتي:

<u>فئة المكافأة</u>	<u>مبلغ المكافأة بالدينار الاردني</u>	<u>الشروط</u>
أ	1000	للبحث المنشور في قاعدة البيانات (SCI) Science Citation Index
ب	500	للبحث المنشور في قاعدة البيانات (SCIE) Science Citation Index Expanded
ج	300	للبحث المنشور في بقية المجالات المدرجة في (ISI)

المادة (5): تصرف الجامعة بالتنسيب من مجلس البحث العلمي في الجامعة (60%) من المكافأة المالية المبيّنة في الجدول في المادة (4) لأعضاء هيئة التدريس برتبة أستاذ مشارك الذين نشروا بحوثهم في مجلات عالمية مصنفة وفق قواعد التصنيف المدرجة في الجدول في المادة (4).

المادة (6): تصرف الجامعة بالتنسيب من مجلس البحث العلمي في الجامعة (30%) من المكافأة المالية المبيّنة في الجدول في المادة (4) لأعضاء هيئة التدريس برتبة أستاذ مساعد الذين نشروا بحوثهم في مجلات عالمية مصنفة وفق قواعد التصنيف المدرجة في الجدول في المادة (4).

ثانياً : حوافز النشر في مجلات Science أو Nature أو ما يعادلها

المادة (7): تصرف الجامعة بالتنسيب من مجلس البحث العلمي في الجامعة لأعضاء هيئة التدريس الذين نشروا بحثاً أو أكثر في المجلات المتميزة مثل (Nature أو Science) أو ما يعادلها من حيث (IF) مكافأة مالية مقدارها (2500) ديناراً أردنياً لكل بحث بالإضافة إلى درع مقدم من الجامعة .

ثالثاً : حوافز نشر كتاب

المادة (8): تصرف الجامعة بالتنسيب من مجلس البحث العلمي لأعضاء هيئة التدريس الذين نشروا كتاباً أو أكثر محكماً ومنشوراً من قبل دور نشر عالمية مكافأة مالية مقدارها (1000) ديناراً أردنياً لكل كتاب بالإضافة لدرع مقدم من الجامعة .

المادة (9): تصرف الجامعة بالتنسيب من مجلس البحث العلمي لأعضاء هيئة التدريس الذين نشروا فصلاً أو أكثر في كتاب محكم ومنشور من قبل دور نشر عالمية مكافأة مالية مقدارها (250) ديناراً أردنياً لكل كتاب .

رابعاً : حوافز الاستشهاد بالبحوث Citation

المادة (10): تصرف الجامعة بالتنسيب من مجلس البحث العلمي في الجامعة ولمرة واحدة للبحث الواحد مكافأة مالية لأعضاء هيئة التدريس الذين تم الاستشهاد ببحوثهم خلال آخر خمسة سنوات وفقاً للآتي :

رقم	عدد مرات الإشارة للبحث الواحد	قيمة المكافأة (ديناراً)
1	49-25	200
2	75-50	300
3	أكثر من 75	400

خامساً : حوافز براءة الاختراع

المادة (12): تصرف الجامعة بالتنسيب من مجلس البحث العلمي لأعضاء هيئة التدريس المسجلين ببراءات اختراع عالمية مسجلة عن طريق الجامعة حسب الأصول مكافأة مالية مقدارها (1000) ديناراً أردنياً بالإضافة إلى درع بإسم الباحث لكل اختراع .

أحكام عامة

المادة (13): في حال وجود أكثر من عضو هيئة تدريس على البحث توزع المكافآت على النحو التالي :

الباحث المشترك	60% للباحث الأول 40% للباحث الثاني
الباحث المشترك مع اثنين	50% للباحث الأول 30% للباحث الثاني 20% للباحث الثالث
الباحث المشترك مع ثلاثة باحثين	40% للباحث الأول 30% للباحث الثاني 20% للباحث الثالث 10% للباحث الرابع
الباحث المشترك مع أكثر من ثلاثة باحثين	35% للباحث الأول 25% للباحث الثاني 20% للباحث الثالث 20% توزع على الباحثين الآخرين بالتساوي

المادة (14): في حال كان المنتج العلمي مستقلاً من رسالة طالب دراسات عليا أو مشروع تخرج ، يعامل الطلبة كباحثين من الجامعة وتوزع المكافأة على الباحثين المشاركين كما هو مبين في الجدول في المادة رقم (13).

المادة (15): في حال وجود باحثين على المنتج العلمي من خارج الجامعة ، تصرف مكافأة للباحثين من الجامعة فقط وتحدد قيمة المكافأة بناءً على ترتيب أسمائهم على البحث وكما هو مبين في الجدول في المادة رقم (13) .

المادة (16): لا تصرف أية مكافأة على المنتج العلمي إذا كان أحد الباحثين من الأساتذة الزائرين لقضاء إجازة التفرغ العلمي .

المادة (17): الشروط العامة للتقدم للجوائز :

1. أن يكون المتقدم عضو هيئة تدريس في الجامعة .
2. ذكر اسم الجامعة على الأعمال المنشورة .

المادة (18): آلية التقدم للحوافز :

1. تقديم المنتج العلمي للباحث
2. إرفاق السيرة الذاتية
3. تعبئة النموذج الخاص بذلك الموجود على موقع عمادة البحث العلمي .

المادة (19): تصرف المكافآت من أمانات البحث العلمي .

المادة (20): يبت الرئيس في الحالات التي لم يرد فيها نص في هذه الأسس .

المادة (21): تطبق هذه الأسس على الانتاج الذي قبل للنشر بعد تاريخ إقرار هذه الاسس.